

**اقران عينا في محل واحد** **شخا تجارية في بطر عصفور**  
 اي قطع رية **قول** وهذا اذا عرفه الفاضل في محل كونه اذا وري لا يحسن ما لم  
 يحلفه الحاشي في دعوى حجي عينا قد توهمت عليه باسم الله تعالى ان ينجح من  
 صفاته **قول** لانه لا يجوز للفاضي تحليفه بالطلاق بوجه من العلة انه لو  
 جاز له ذلك بان كان يرضى بفضح حوازي الخياط في العبرة بينه الفاضل  
 قال ابن حجر وهو الظاهر ولا يعتبر فيه الحام في سبلة المتر لتعديده لا يعتبر  
 فيها اذا حلف ما لله تعالى في دعوى حجية او غيرها ولا يترجم عليه فاذا وري  
 فيها اعتبرت بنية الحالف **قول** وان طلمه من است لا يعمد دسها في الكثرة  
 كبرائة اي لا يكون كاذبا لما ذكر من انه لا يرد من هذا الا لا يظن قهرا المراد منهم  
 للباغية **قول** ودل على ان الالف في الكلام على اسناد الحديث وما يتعلق  
 بمعناه في باب ما يتاح فيه العمية قال الشافعي حرم في نفسه الاضمار  
 فيم للام السويحي ان قال الضاقلت ولبا حوز الباعية الى اعراض على  
 تفصيل التزلي اي وان لا يحرم للباغية مطاوعا فلا يطلق قال في اذلال الاذكار  
 وتكره المداينة فقلت له ما يذم في قوله بل هو يقر به لانه صلى الله عليه وسلم  
 لم يقاعها ذلكا لاي بعد عليه وقدمتها فاطلا ولي الاله ليرى محله انتهى  
 واما للباغية في المدح والاطراف لا يحسن بالكذب على الصريح ولا تزعم الشهادة  
 لان الكاذب يوبه الكذب بخلاف الشاخي كما ذكر صاعقة قال في الزواجر  
 وعلم هذا فلا يفرق بين القليل والكثير قال الشخان بعد نقلها ما ذلك عن الفقهاء  
 والصلدان وهذا احسن بالغ انتهى **باب** ما يقول ويقعله  
 من تكديم كلام فيقول واما ينس عنك الى تقديم الكلام علمها في باب ما يقول  
 اذا عرض له شيطان او خائفه في باب ما يقول اذا غضب **قول** ان  
 الذم والرقبة اذا قسم طرف من الشيطان ذكره اوقا قال ابن عطية قال الكسائي  
 الطيف الم والطايف ما طاف حول الانسان وديف هذا وقد قال الاعشي  
 ويحصر عن عيب السرى وكما **باب** التيها من طريف الجوارق  
 انتهى قال في الزم لا ينبغي من نفسه الكسائي الطايف ما طاف حول الانسان  
 بعد البيت لانه يصح فيه معنى ما قاله الكسائي لانه ان كان تعجبه من حيث حصر  
 الانسان فالذي قاله الاعشي تشبيه لانه قال كانها وان كان تعجب من حيث فسر  
 بانه ما طاف حول الانسان فطاعة الجبر يصح ان يقال ما طاف حول الانسان  
 وشبهه الناقية في رصتها ونشاطها وطمعها الغضا في عجلة بحالها انما بالوق  
 من طريف الجبر وفري طيف تحف من طريفها فان الامت في ميتة الكرم من  
 الشيطان واخف من الطايف من الشيطان لان التفرغ ادني حركة والنس  
 الاصابة والطايف ما يقوف به ويدور عليه وهو ابلغ لا تحاله في المقربين  
 ذلك غير حال الرسول بحيث كان الكلام للرسول كان الشرط لفظ الموضوع

لجزم

الجبر وحيث كان المتقرب كان يفظر الموضوع المتفق او التزحم وعلى هذا  
 فالنوع يمكن ان يقع وان لا يقع والشرط لا يحال او تزحم وقوعه وهو الصاق  
 الدنو وهو استعانة وفي تلك الحالة امره صلى الله عليه وسلم بالاستعانة وهذا  
 جات للجنة حبرية في ضمنها الشرط وجا للمتر ذكره في ذلك على تكبر من الطايف  
 حتى حصل تساك في ذلك وانما تسوه فالمتر ذكره وانما امره تعالى بما يبيحه ويضيقه في ذلك  
 حصل الاضمار وواجبها ابرار الحق والصدق فانتهوه وطردوا عنهم من الطايف  
 وانقوا اكل ما سقى النبي يتسبب لتخصر **باب** والذم اذا فعلها فاحتمت قال  
 في الذم ثلاث بسبب نهيها انما استمر انما تستمرى حراما فضلا وضما لا يندم  
 وضما ضرب على حها قال ابن عسار الفاحشة الزنا وظلم النفس مما دون ذلك  
 من النظر واللمسة وقوله ولو يرضوا معطوف على فاستغنى عن الاضمار على ان اللام  
 عليه وعدم التوبة منه وحديث نفسه انه مما قد راعه فعلمه ولا يبنى توبة ولا يرجو  
 ولا يحسب طمأنينة ولا يخاف ولا يحسب على عمل هذا الحقة من الاضمار وما هم هذا العتق  
 والاشكار ونحو ذلك على شهادته في قوله لانه ساله طريقها والعباد اذ اذ  
 في قوله وما احسن من استغنى وان تعاد في اليوم مائة مرة وفي الاضمار اللذنب  
 على الاضمار حجي يتوب منه واصل الاضمار اللذنب على النبي وفي الاضمار مواصفة  
 المعصية اذ امر العبد بما ذكره ابن سبلاك في شرح جمع الجوامع **باب**  
 من يعرف الذنوب لا الله من فيه استغنى ما معي الذي والحيلة استغنى من  
 المتعاطفين فيها شرفوا للنفس وداعية الى اجال الله وسعة عتوه واختصاصه بغير ان  
 الذنوب انتهى وقوله وهم يعلمون قال المصاوي حاشي في قوله على  
 قبح تعلمه تعالى به وقوله اولئك جزاؤهم بغيره من اهل الجنة عن قوله الذين  
 اذا فعلوا قبيحة ان اعرب الذنوب لا وحيلة مستأنفة مبنية لما قبلها ان  
 عطف على المتقرب او على الذين لا يقولون ولا يترجم من اعداء الجنة للمتقرب  
 والنايبين جزاؤهم ان لا يدخلها المصرون كما لا يترجم من اعداء النار للكافرين جزاؤهم  
 ان لا يدخلها عنهم وتذكر جنات على الاول ذلك على انما امدون ما المتقرب  
 الموضوعين بتلك الصفات في قوله الذين لا يقولون في التواضع والذم والذم  
 فارقابين القليلين انه فصل الذم بان يبرأ لهم بحسن نوايا مستوجبون تحفة  
 الله تعالى وحاظوا على حروف الشرع او تخطوا الى التخصيص كما ربه وفصل  
 هذه الامة بقوله ونعم اجر العاملين لان ذلك انما يلقى به كالتعامل بالتخصيص بعض  
 ما نزلت على نفسه وكم بين الحس والمندرك والمجرب والاجبر ولعل تارة لفظ الجرا  
 بالاجرة هذه الذمكة والمجرب من المرح محدود في تقديره وبع اجر العاملين ذلك  
 بعض العتق والحق ان النبي **باب** روي في صحيح البخاري ومسلم ورواه ابو داود  
 والترمذي والنسائي في نيل الوصول **باب** من حلف فقال في حلفه بالان  
 والعزى فليش لا اله الا الله قال الصاغانا يقول لا اله الا الله لا تعاجي